

التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (34) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - عقيدة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ شروحات كتب الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله شرح كتاب فتح المجيد. الدرس الثالث والاربعون - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام شيخ الاسلام محمد عبد الوهاب رحمه الله تعالى باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم وقوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم - 00:00:28

ولا تنقض الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا وعن بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله ومن معه - 00:00:48

من المسلمين خيرا فقال اغزوا بسم الله في سبيل الله. قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تقدرؤا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا. واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خلال - 00:01:04

فايتهم ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك ثم ادعهم - 00:01:23

ثم ادعه من التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين. نعم. فان ابوا ان يتحولوا منها فاخبرهم انهم يكونون كاعراب - 00:01:38

يجري عليهم حكم الله تعالى ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء. الا ان يجاهدوا مع المسلمين. فانهم ابوا فاسألهم الجزية فانهم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فانهم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم. واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة - 00:01:53

فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك. فانكم ان تغفروا ذمتكم وذمة اصحابكم اهون من ان تغفروا ذمة الله وذمة نبيه. واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله. فلا تنزلهم - 00:02:13

فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب اتصيب فيهم حكم الله ام لا؟ رواه مسلم فيه مسائل الاولى الفرق بين ذمة الله وذمة الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين. الثانية الارشاد الى اقل الامرين خطرا - 00:02:33

الثالثة قوله اغزوا بسم الله في سبيل الله. الرابعة قوله قاتلوا من كفر بالله الخامسة قوله بالله وقاتلهم السادسة الفرق بين حكم الفرق بين حكم الله وحكم العلماء. السابعة في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري اي يوافق حكم الله ام لا - 00:02:56

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا الباب وكالابواب التي سلفت في الدلالة على وجوب تعظيم الله جل وعلا - 00:03:21

بالالفاظ وان ذلك من توحيده سبحانه لان ذمة الله وذمة نبيه تعطى تعظيما لله جل وعلا وتعظيما لنبيه صلى الله عليه وسلم تعظيما لائق به عليه الصلاة والسلام والتوحيد يوجب على العباد - 00:03:48

ان يجعلوا ما لله جل وعلا مما يشركه فيه المخلوق يعني في اصل معناه ما له جل وعلا من ذلك اعظم واجل وارفع فلهذا كان ما عهد

الله جل وعلا عليه - 00:04:20

ووكد عليه باسمه وعقد على الشيء باسمه جل وعلا هذا اعظم مما لم يكن كذلك ولهذا عظمت الايمان صار الحلف بغير الله شركا

وجبت الكفارة لعظم حق الله جل وعلا - 00:04:40

وماله سبحانه من وجوب توحيده وتعظيمه واجلاله فهنا في هذا الباب بين فيه بين فيه المصنف رحمه الله ان اعطاء ذمة الله جل

وعلا وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:05:03

لا يجوز لان ذلك ينافي ما يجب لله جل وعلا من التعظيم لانه قد يعطي ذمة الله ثم يغفرها و قد يعطي ذمة نبيه صلى الله عليه وسلم

ثم ينقض ذلك العهد - 00:05:25

فيكون في ذلك اساعة وترك لتعظيم حق الله جل وعلا وحق نبيه صلى الله عليه وسلم عليه فاذا مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ما يجب

من التأدب في حق الله جل وعلا في الالفاظ - 00:05:49

وان التأدب مع الرب جل وعلا في الالفاظ من كمال التوحيد وان ترك ذلك ينافي كمال التوحيد الواجب والاية اية النحل وهي قوله

جل وعلا ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها - 00:06:10

وقد جعلتم الله عليكم كفيلا وصدروا واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها. العهد عام تدخل فيه صور كثيرة

فمنها اعطاء الذمة مباشرة لانك اذا اعطيت من تعاقدت معه ذمة الله - 00:06:35

فقد عاهدته بالله جل وعلا ومن عهد الله ان تحلف على الشيء بالله جل وعلا ولهذا قال سبحانه وعوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا

تنقضوا الايمان بعد توكيدها لان نقب اليمين - 00:07:02

بعد التوكيد خفر للعهد وكذلك نقد النذر بعد عقبه نوع من مخالفة العهد وكذلك العقود يعني العقد والعهد والايمان والنذور كلها

داخلة في هذا الاصل فاذا الاصل العام ما جاء في هذه الاية وهو ان الله جل وعلا امر بالوفاء بعهد - 00:07:25

فقال واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ومن ذلك الوفاء بذمة الله جل وعلا وتعالى وتقدس وهذه قد لا يملكها المحارب قد لا يملكها المجاهد

لانه قد يحصل غلط قد يحصل خطأ قد يحصل تعدي - 00:07:58

بان ينسب التعدي والغلط له ولاصحابه هذا لا شك اهون من ان ينسب المعظمون لله جل وعلا الى نقض عهد الله وذمة الله والمخالف

لا ينظر الى انه حصل عن خطأ او عن - 00:08:22

سوء تصرف او عن تعد وانما يقول اعطى بذمة الله ثم خفرها هذا ينافي كمال التوحيد الواجب هذا ما يتصل بمناسبة الاية للترجمة

ولكتاب التوحيد ايضا اذا فقله جل وعلا واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ايجاب للوفاء بكل انواع العهود - 00:08:42

التي عاهد الله عاهد الله جل وعلا العباد عليها توحيد والاعمال الصالحة يعني الطاعات الواجبات وترك المحرمات وكذلك اعطاء

العهود والعقود للناس وقوله جل وعلا ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها كما سمعت ان هذا ليس فيه منافاة - 00:09:09

ولا تعارض بينه وبين الايات التي فيها لغو اليمين وكفارة الايمان لان نقض اليمين بعد توكيده بغير سبب شرعي او من غير كفارة هذا

كما تقدم لنا انه ينافي التعظيم الواجب لله جل وعلا - 00:09:36

ولهذا قال سبحانه ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها يعني بلا كفارة بل اليمين اذا عقدت وجب ان تفعل او ان انه ان لم تفعل فانه يكفر

عنها بكفارة اليمين المذكورة في اية المائدة - 00:09:58

وذكر قوله عليه الصلاة والسلام لا حلف في الاسلام وايمان حلف في الجاهلية لم يزد الاسلام الا شدة وهذا الحديث فيه ذكر حال اهل

الجاهلية وان اهل الجاهلية لكي يأمن بعضهم بعضا - 00:10:18

يتحالفون اما تحالف الافراد او تحالف قبائل او جماعات او نحو ذلك فيتحالفون لان الاصل انه لا يأمن بعضهم بعضا وانما يأمنون اذا

تحالفوا فيقوى المرء ويسلم اذا عاهد على حلف - 00:10:39

والاسلام لما جاء عقد الاخوة بين المؤمنين وجعل المؤمنين اخوة يسعى بذمتهم ادناهم كما قال سبحانه انما المؤمنون اخوة وقال

عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي في الصحيح المؤمن للمؤمن كالبنيان - 00:11:03

يشد بعضه بعضا وقال ايضا عليه الصلاة والسلام المؤمنون يسعون بدمتهم ادناهم المؤمنون تتكافى دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم
فاذا بالدخول في الاسلام حصل الحلف بان المسلم لا يظلم المسلم ولا يسوءه ولا يعتدي عليه في ماله ولا في عرضه ولا في اهله ولا
في نفسه ولا في دمه - [00:11:32](#)

لا بالقول ولا بالعمل هذا حصل في الاسلام بالدخول في الاسلام. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لا حلف في الاسلام فاعظم الاحلاف
بين اهله الاسلام وفي الاسلام ايضا شرع افشاء السلام - [00:12:06](#)
كما امر بذلك النبي عليه الصلاة والسلام حين دخل المدينة كما في حديث عبد الله ابن سلام وفي غيره قال عليه الصلاة والسلام ايها
الناس اطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام - [00:12:26](#)
وفي رواية وافشوا السلام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وعمر عليه الصلاة والسلام بافشاء السلام فقال الا ادلكم على
شيء اذا فعلتموه تحاببتم فيما بينكم افشوا السلام بينكم - [00:12:45](#)

والسلام اذا القي فهو عقد وعهد تقول لمن سلمت عليه السلام عليك يعني مني فلن يأتيك مني الا السلامة بنفسك وفي عرضك وفي
مالك. فاذا القي السلام فهو نشر للسلامة في التصرفات والاقوال والاعمال بين المسلم والمسلم عليه - [00:13:01](#)
فاعظم ما يكون به التحابب افشاء السلام لم؟ لانه يعني انني لن اعتدي عليك في مال ولا عرض ولا نفس فهو اذا عهد خاص كلما قاله
القائل فقد عاهد على ذلك. ومن لا يفقهه - [00:13:28](#)
يلقي السلام ويغفر هذا الكلام يعني يعود على قوله السلام عليكم بالتكذيب حيث يسلم ثم ما يسلم منه الناس من اقوالهم واعمالهم.
في اقواله واعماله لهذا ثبت عنه عليه الصلاة والسلام - [00:13:48](#)

الصحيحين انه قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده لانه سلم اسلم فسلم فسلم فكذلك من افشى السلام. اذا في الاسلام لا
حاجة الى الاحلاف لكف الاعتداءات ولية رفع الظلم ما بين المؤمنين واشبه ذلك. لان هذه كان اهل الجاهلية يفعلونها ليقوى المرء بمن
يحالفه - [00:14:08](#)

لا حاجة اليه ونهى عنه عليه الصلاة والسلام فقال لا حلف في الاسلام لكن لما ضعفت ذمم الناس قلت انواع وفائهم بالمواعيد بالعهود
والمواثيق. فربما احتاج بعض اهل الاسلام فيما بينهم الى ميثاق لكف الشر - [00:14:45](#)
او الى عهد لدفع الاذى فاذا كان كذلك وانه لن يكفي الشر الواجب الا بميثاق فلا بأس ولا ينافي هذا الحديث وهو قوله لا حلف بالاسلام
لان هذا معناه ان من اخذ بالاسلام فلا يحتاج الى ان يعقد حلفه. لكن - [00:15:12](#)
اذا اذنب الناس وعظمت ذنوبهم وتركوا حق الاسلام فان تأكيده لاجل فسقهم واجل خوف مخالفتهم لحق الاسلام. فان تأكيد ذلك
بحلف ونحوه او موثيق او معاهدات ان هذا لا بأس به لانه - [00:15:37](#)

ما احتيج اليه الا لضعف اهتمام الناس ايفائهم بعقد الاسلام وعهد الاسلام وهذا يدل على ان حق الله جل وعلا والاسلام له هو الذي
جمع المؤمنين وهذا العهد العام هو الذي به تأخى المؤمنون. فاذا كان كذلك - [00:15:57](#)
كان الايفاء بالعهد الصريح وباعطاء الذمة ذمة الله وذمة نبيه الصريحة كان لا شك اعظم واجل واجل. فاذا كان هناك من يخرم عهد
فيكون اثما وظالما فكيف بمن نص على ذمة الله وذمة نبيه او على عهد الله ثم بعد - [00:16:24](#)
يغفره ولهذا قال جل وعلا فيمن عاهد الله فخالف عهده قال سبحانه في سورة براءة ومنهم من عاهد الله لان اتانا من فضله لنصدقن
ولنكونن من الصالحين. فلما اتاهم من فضله بخلوا به. وتولوا - [00:16:50](#)

وهم معرضون فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون فدل هذا على ان اعطاء العهد ثم
مخالفته العهد بالله ثم مخالفته هذا اشد من الكذب - [00:17:10](#)
واشد من مخالفة عهد الاسلام العام لان هذا تنصيص على عهد الله وعلى الوفاء بذمة الله وهذا لا شك ان اخلال به ينافي كمال
التوحيد الواجب بهذا يتضح وجه ذكر - [00:17:27](#)

الشيخ رحمه الله للاية وللحديث اللاتي بعده وذكر الشارح ما اورد من الاحاديث. نعم قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

امر اميرا على جيش او ثريا - 00:17:45

اوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى فيه من الفقه تأمير الامراء ووصيته صان الحربي ايه فيه من الفقه تأمير الامراء ووصيتهم. هم.

قال قال الحربي السرية الخيل تبلغ اربعمئة نحوها والجيش ما كان اكثر من ذلك حرب احد اصحاب الامام احمد - 00:18:02

المعروفين لغوي له كتاب غريب في الحديث وتقوى الله التحرز بطاعته من عقوبته قلت وذلك بالعمل بما امر الله به والانتهاه عما نهى

عنه قوله ومن معه من المسلمين خيرا. اي ووفاه بمن اي وصاه بمن معه وان يفعل معهم خيرا من الرفق بهم - 00:18:30

اليهم وفضل الجناح لهم وسبح التعاضم عليهم قوله ابدأوا بسم الله هذا اي اشرعوا في فعل الغزل مستعينين بالله مخلصين له. قلت

فتكون الباء في بسم الله هنا للاستعانة والتوكل على الله - 00:18:55

قوله قاتل من كفر بالله هذا العلو يشمل جميع اهل الكفر محاربين وغيرهم. يعني ويكون معنا بسم الله عشان يغزو مستعينين بالله

جل وعلا متوسلين بكل اسم له او تكون البال للتبرك - 00:19:17

تكون اغزوا متبركين بكل اسم لله جل وعلا نعم قوله قاتلوا من كفر بالله هذا العموم يشمل جميع اهل الكفر المحاربين وغيرهم. وقد

خصص منهم من له عهد وركن من له عبد ورهبان والنسوان ومن لم يبلغ الكن. وقد قال متصلا به ولا لذا وانما نهى - 00:19:48

عن قتل الرهبان والنسوان لانه لا يكون منهم قتال غالبا وان كان منهم قتال او تدبير قتلوا قلت وكذلك الذراري والاولاد قوله ولا تغلوا

ولا تغدروا ولا تمثلوا. الغلول الاخذ من الغنيمة من غير قسمتها. والغدو نقض العهد - 00:20:19

والتمثيل هنا التشويه بالتقديم التشويه بالقسيم. كقطع انفه واذنه والعبت به. ولا خلاف في تحريم الغلول وفي كراهية مهلة قوله واذا

لقيت عدوك من قوله وكذلك قول الامام الشيخ عبدالرحمن رحمه الله وكذلك الذراري والاولاد - 00:20:43

هذا قول والقول الثاني ان من لم يبلغ الحلم ولم يكن انبه فانه لا يقتل لانه ان قاتل فاتبع لا بالقصد واستدلوا على ذلك بحديث كعب

القرضي يعني من بني قريظة ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:07

امر ان يقتل من انبت من بني قريظة الذين قاتلوه فقال فكشفوا علي فلم يجدوني ان بث فتركوني وهذا عندي اظهر نعم قوله واذا

لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث قتال او فصال - 00:21:37

الرواية بالشك وهو من بعض الرواة ومعنى الخلال والخصال واحد عنوا فايتهن فايتهن ما اجابوا تقبل منهم وكف عنهم. قيدناه عن

يوثق بعلمه وتقييده بايتهن ايتهن على ان يعمل فيها اجابوك على ان يعمل فيها اجابوا. لا على اسقاط حرف جر. وما زائدة -

00:22:06

ويكون تقدير الكلام لان النص بنزع الخافض متوقف على السماء ونصب اي لنزه خاطر ما لها اصل في السماء لهذا يكون تسبيط

الفعل اجابوه عليها انسب من النصب يعني باسقاط حرف الجا - 00:22:38

نعم ويكون تقدير الكلام فالى ايتهن اجابوك فاقبل منهم كما تقول جئتك الى كذا وفي كذا فيعد الى الثاني بحرف جر قلت فيكون في

ناصب اي كنت فيكون في ناصب ايتهن ايتهن وجهان ذكرهما الشارح - 00:23:00

اول منصوب على الاشتغال والثاني على نفع الخافض قوله ثم ادعهم الى الاسلام ذكرهم السارح من يعني من يعني ده؟ الشيخ

سليمان وقف عند باب ما جاء في المصورين على تنمة - 00:23:24

هذه تنسمة من الشيخ عبدالرحمن ويوضع لها ويبحث الذي نقل عنه هنا ايش هم كلام القرطبي وذكر القرطبي هنا كيف الكلام وبينه

وين كلام انا ما سمعت قال القرطبي مرة انا وبينه - 00:23:47

قاله في المسلم يحكم ويحكم لكن دائما اذا قال الشارق مصطلح فيفتح المجيد يعني به الشيخ سليمان يمار مرة مثلا عشرات المرات

قالها ذكره السالف قاله السالف يعني صاحب الاصل الشيخ سليم - 00:24:20

هناك شرح اخر اسباب التوحيد كامل ايضا لكنه مفقود راح معاك غدوة الحملة المصرية في الدرعية وهو شرح اخي الشيخ سليمان بن

عبد الله علي بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب شرح كتاب التوحيد - 00:24:46

ويثنون على شرحه لكنه فقد مع الحملة ولم يطلع عليه لما نعلم احد يعني من من علمائنا ومن فهل كان عند الاولين ام لا؟ الظاهر انه

لم يكن لانه لو كان عندهم لنسخوك وتداوله - [00:25:11](#)

نعم قوله ثم ادعوا الى الاسلام كذا وقعت في الرواية في في الرواية في جميع نسخ كتاب مسلم ثم ادعوه لزيادتكم والصواب اسقاطها كما روي في غير كتاب مسلم كمصنف ابي داود وكتاب الاموال لابي عبيد لان - [00:25:32](#)
كذلك هو ابتداء تفسير التلات خصال وقوله ثم ادعهم الى التحول الى دار هذا المثل الحر الجملة اللي فيها حاجة. قوله ثم ادعهم الى الاسلام واذا لقيت واذا لقيت عدوك من المشركين فادعوه الى ثلاثة خصال او فلان. وايتهن ما اجابوك فاقبل منها. اهيا - [00:25:54](#)
فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوا فقبل منهم. ثم ادعهم الى التحول الى دار المهاجرين وقوله ثم ادعهم الى التحول الى دار المهاجرين يعني المدينة وكان في اول الامر وجوب الهجرة الى المدينة على كل على -

[00:26:28](#)

على كل من دخل بنفي الاسلام وهذا يدل على ان الهجرة واجبة على كل من امن من اهل مكة وغيرهم قوله فان ابوا ان يتحولوا يعني ان من اسلم ولم يهاجر ولم يجاهد لا يعطى من القنوت ولا من الفية شيئا - [00:26:56](#)
وقد اخذ الشافعي رحمه الله تعالى بالحديث في الاعراب فلم ير لهم من الشيء شيئا وانما لهم الصدقة الصدقة المأخوذة من اغنيائهم فترد على فقرائهم. كما ان اهل الجهاد واجناد المسلمين لا حق لهم في الصدقة عنده - [00:27:17](#)
واصرف كل مال في اهله وسوى مالك رحمه الله تعالى وابو حنيفة رحمه الله بين المالين وجوز فرخهما الضعيف قوله فانهم ابوا فاسألهم الجزية. فيه حجة لمالك واصحابه والاوزاعي في اخذ الجزية من كل كافر - [00:27:37](#)
عربيا كان او عربيا كان او غيره كتابيا كان او غيره وذهب ابو حنيفة رحمه الله تعالى الى انها تؤخذ من الجميع الا من مشرك العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا تؤخذ الا من اهل الكتاب عربا كانوا او عجماء. وهو قول الامام احمد. وهو قول الامام - [00:27:59](#)
احمد في ظاهر مذهبه وتؤخذ من المجوس. قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها منهم وقال قمي بها في المكان. قموا بهم. اهتموا بهم سنة اهل الكتاب. قال العلماء لان لهم شبهة كتاب - [00:28:24](#)
ندوس مشركون لكن لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنهم قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب لان لهم شبهة كتاب كما قال العلماء والله وقد اختلفوا في القدر المفروض من الجزية فقال مالك اربعة دنانير على اهل الذهب واربعون درهما على اهل - [00:28:44](#)
على اهل الورق وهل ينقص منها وهل ينقص منها الضعيف او لا قولان قال الشافعي فيه دينار على الغني والفقير. وقال ابو حنيفة رحمه الله والخوفيون على ولي ثمانية على الغني ثمانية - [00:29:13](#)
ثمانية واربعون درهما والوسط اربعة وعشرون درهما. والفقير اثنا عشر درهما. وهو قول احمد وهو قول احمد بن حنبل رحمه الله قال قال يحيى ابن يوسف الطبرسي الحنبلي رحمه الله تعالى وقاتل يهودا والنصارى وعصبة المجوس فانهم - [00:29:34](#)
ان منجزية على الادو الاثنا عشر درهما على الادون على الادون اثني عشر درهما درهما افرضا. اي نعم واربعة واربعة من بعد عشرين زد لاوسطهم حال ومن كان منفرا ثمانية مع ارض قال قال يحيى ابن يوسف الصبري الحنبلي رحمه الله تعالى - [00:29:59](#)
وقاتل يهودا والنصارى وعصبة المجوس فانهم سلموا الجزية اسدي على الادول الاثني عشر درهما على الادون على الادون اثنا عشر درهما درهما اثر ضنك. اي نعم واربعة واربعة من بعد عشرين زد - [00:30:28](#)
لاوسطهم حال ومن كان موسرا ثمانية مع اربعين لتنقضي وتسقط من صبيانهم ونسائهم. وشيخ لهم ثان واعمام واعمى مقعدي واعمى ومقعدي وذو الفقر والمجنون او عبد مسلم ومن وجبت منهم عليه فيهتدي - [00:30:51](#)
وعند مالك وكافة العلماء على الرجال الاحرار البالغين العقل دون غيرهم. وانما تؤخذ ممن كان تحت قهر المسلمين لا ممن نأى بداره ويجب تحويله الى بلاد المسلمين او حربهم قوله واذا حاصرت اهل حصن. انا اقول البحث الفقهي - [00:31:15](#)
له مكانه انه استفرد لطرح الحديث قوله واذا حاصرت اهل حصن الكلام الى اخره فيه حجة لمن يقول من الفقهاء واهل الاصول ان المصيبة في مسائل الاجتهاد واحد. ان المصيبة في مسائل - [00:31:38](#)
والى الاجتهاد واحد وهو المعروف من مذهب مالك وغيره ووجه الاستدلال به انه ووجه الاستدلال ووجه الاستدلال به.

ووجه الاستدلال ووجه الاستدلال به انه صلى الله عليه وسلم قد نص على ان الله تعالى ان الله تعالى قد حكم حكما معينا في -

00:31:59

مجتهديات فمن وافقه فهو المصيب ومن لم يوافقه فهو المخطئ. المجتهديات المجتهدة يعني المسائل المجتهدة فيها اما النساء فلا نعلم فيهم مجتهدة لان هذا العلم ذكر لا يصلح له الا الذكور - 00:32:23

حتى الصحابييات عائشة رضي الله عنها وامهات المؤمنين وبعض فقيهاات الصحابة نعم. قوله واذا حاصرت اهل حس فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه. الحديث ائمة العهد وتغفر تنقض يقال يقال اخطرت الرجل اذا نقضت عهده وخطرته - 00:32:42
الجلسة ومعنا دائما في اللغة اذا جاءت من كتب وتفسير فعل منسوب الى متكلم بايذاء فان ما قبلها يكون مضموما وما بعدها يكون مفتوح اقول اقامت الامر اذا عملته فاحسنت عمله - 00:33:12

ما تقول؟ تقول احسنت الامر اذا عملته لا غلط يقال اقامت الامر اذا احسنته فامنت يعني ما بعد اذا يكون منسوب للمخاطب وما قبلها من ثوب للقهرة نعم ومعناه انه خاف من نقد من لم يأمن لم يعرف حق الوفاء حق الوفاء بالعهد. كجملته الاعراب فكأنه يقول -

00:33:45

ان وقع نبض من متعدد اعظم ومعناه انه خاف من نقض من لم يعرف حق الوفاء بالعهد كجملته الاعراب كأنه يقول ان وقع نقض من من متعدد معتد كان لان الاعراب والبادية كما وصفهم الله جل وعلا الاعراب اشد كفرا ونفاقا - 00:34:23
واجدروا الا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله كجملته الاعراب يعني كعامة الاعراب والبادية. نعم فكانه يقول ان وقع نقل من متعدد معتد كان نقض عهد الخلق اهون من نقض عهد الله تعالى والله اعلم. قوله - 00:34:51

هو قول نافع وقد سئل عن الدعوة قبل القتال ذكر فيه ان مذهب ما لك يجمع بين الاحاديث في الدعوة قبل القتال قال وهو ان مالكا قال لا يقاتل الكفر لا يقاتل الكفار قبل ان يدعوا. ولا تلتمس - 00:35:13

ولا تلتمس غرتهم الا ان يكونوا قد بلغ ولا تلتمس غركم. ولا تلتمسوا غرتهم الا ان يكونوا قد بلغتهم الدعوة بلغتهم الدعوة فيجوز ان تلتمس غرتهم تلتمس فيجوز ان تلتمس - 00:35:33

يعني كأنه تنبيه على حديث ابن عباس الذي في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون يعني قاتلهم وهم غارمون ما يدرون و الاصل الدعوة قبل القتال - 00:35:53

هذا عامة الاحاديث على هذا السنة والسيرة على صاحبها افضل الصلاة والسلام انه لا يؤذى احد حتى يدعى ويبين له ولا يؤخذ احد على غرضه. لكن اذا كان من اريد غزوه على غرة - 00:36:17

مقاتلا او قد بلغته الدعوة فعانت وصار في مقام المعاند المكابر فانه يجوز باجتهاد الامام لمصلحة خلاف الاصل ولكن الاصل ان لا يؤذى احد الا بعد الدعوة وهذا مفهوم من - 00:36:43

قول الله جل وعلا وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا. كذلك هذا الحديث وكذلك غيره فاذا حديث ابن عباس انه غدا من المصطلح وهم غافون وقول مالك هنا هذا هو الصحيح - 00:37:06

المسألة انه يجوز لمصلحة يراها الامام اذا كان اولئك قد بلغتهم الدعوة فعاندوا وثابروا ولم يدخلوا فيها لا يشترط في هؤلاء ان يقال لا يقاتلون حتى يبلغوا بانهم سيقاتلون - 00:37:26

بل يجوز في حق بعضهم اذا رآه الامام او من يقوم مقامه يجوز ان يغزوا وهم غارون نعم وهذا الذي صار اليه ما لك هو الصحيح. لان فائدة الدعوة ان يعرف العدو ان المسلمين لا - 00:37:46

يقاتلون بالدنيا ولا من عصبية وانما يقاتلون للدين. فاذا علموا بذلك امكن ان يكون ذلك سببا سببا ميلا لهم سببا ميلا لهم الى الانقياد الى الحق بخلاف ما اذا جهلوا مقصود المسلمين. فقد يظنون انهم يقاتلون للملك وللدنيا فيزدادون - 00:38:21

والله اعلم هذا واقع نعم كم بقي من باب الان؟ على الله ناخذها يعني؟ طيب اقرأ كما في اسئلة على الباب هذا تنتقل الى النصارى لهم كتاب والمجوس يقول العلماء لهم شبهة كتاب - 00:38:46

لأنهم انا ما اعرف حقيقة كتاب المجوس ما هو؟ كأن كتابهم اللي عند المجوس ينسبونه ينسبونه الى احد الانبياء هذا ظاهر فهمي انا ولست على ثباتا من ذلك نعم. ايه - [00:39:29](#)

تفسيره اقول ايش تفسيره ايمن صلى الله عليه وسلم الى الله اعلم او لا ادري طيبة بسم الله بسم الله بسم الله اي عمل عمله الافضل ان تستعين فيه بالله جل وعلا. اذا قلت في الابتدائي - [00:39:50](#)

بسم الله مستحب ان تبدأ لان التسمية لا تجبه الا في خمسة مواضع فقط وليس منها عند الطعام تقول بسم الله على الاستحباب يعني اكل بسم الله يعني مستعينا بالله جل وعلا متوسلا باسمائه - [00:40:31](#)

او اكل متبركا بسم الله باسماء الله في جميع المواضع الباء لها نحو من خمسة عشر استمانا عند اللوحات اصلها للانصاف والانصاف قد يكون في المهاني وقد يكون في الامكنة - [00:40:56](#)

وقد يكون في الازمنة وقد يكون في الذوات ها يتفرع عن هذا الاستعانة فاذا قلت بسم الله عند ارتداء القراءة يعني كانك قلت قراءتي هذه مستعينا فيها ملتصقا بجنان الله مستعينا فيها بالله - [00:41:38](#)

الاستعانة فيها معنى قرب وانك الصقت حاجتك ها بالله جل وعلا. هذا ربط ما بين المعنى الفرعي والمعنى الاصلي في النحو. في معاني الباقي اذا قلت مثلا مررت بفلان ايش معناها؟ يعني مررت بمكان ملاصق لمكان فلان. من قريب منه ويعني المنافقة - [00:42:11](#)

فاذا هنا اللصاق قد يكون في الدواب قد يكون ها في الامكنة والازمنة والمعاني فهذا من يتفسر بالاستعانة والسببية ايش اقول من معاني البعث تقول مثلا هذا الزرع بالماء - [00:42:39](#)

نبأ يعني ايه؟ بسبب انبت انزلنا من السماء ماء وانزلنا من السماء ماء مباركا فانبتنا به جنات وحبات الى اخره راقص قالوا حروف المعاني انا مهمة لطالب العلم. هذي يا جماعة الاسئلة اللي مهي في الموضوع - [00:43:12](#)

تجمعها اقرأ الباب من الباب ما جاء في الاقسام على الله عن جندب ابن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل والله لا يغفر الله لفلان - [00:43:38](#)

فقال الله عز وجل من ذا الذي يتألى علي الا اغفر للغلام؟ اني قد غفرت له واحبطت عمله. رواه مسلم وفي وفي حديث ابي هريرة ان القائل رجل عابد قال ابو هريرة تكلم بكلمة او بكى الدنيا هو اخرته - [00:43:55](#)

فيه مسائل الاولى التحذير من التأني على الله الثانية كون النار اقرب الى احدا من شراك نعله الثالثة ان الجنة ان الجنة مثل ذلك. الرابعة فيه شاهد لقوله ان الرجل ليتكلم بالكلمة - [00:44:15](#)

الحديث الخامسة ان الرجل قد يغفر الله له بسبب هو من اكره الامور اليه قال الشارق رحمه الله تعالى قوله باب ما جاء في الاقسام على الله ذكر المصنف في حديث جند جندب في حديث - [00:44:36](#)

فيه جندب بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل والله لا يغفر الله لفلان. قال الله عز وجل من ذا الذي يتألى علي الا اغفر لفلان. اني قد غفرت له واحبطت عملك. رواه مسلم. قوله - [00:44:54](#)

يتألى ان يحلف والأنية بالتشديد الحنف. وصح من حديث ابي هريرة قال البغوي في شرح السنة وتساق بالسند الى عكرمة بن عمار. قال دخلت مسجدا هذا الباب ذكر فيه الامام رحمه الله تعالى ما جاء في الاقسام على الله من النهي - [00:45:14](#)

وان الابتسامة على الله لا يجوز في اكثر احواله بمناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي عنا الاقسام على الله جل وعلا فيه ترك للتعظيم الواجب لله جل وعلا لان من عظم الله سبحانه وتعالى وعرف حقه وعرف تصرفه في ملكوته فانه لا يقسم - [00:45:40](#)

على الله جل وعلا ان يكون حال فلان في الآخرة كذا او ان يكون مغفورا له او ان لا يكون مغفورا له او ان يكون معذبا او غير معذب. لان علم هذه عند الله جل وعلا. ولان الله سبحانه يتصرف في ملكوته كيف يشاء - [00:46:14](#)

لا معقب لحكمه يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد. فالتعظيم الواجب لله جل وعلا يوجب على الموحد الا يغتر بنفسه والا يقسم بالله جل وعلا او على الله سبحانه الا يفعل باحد - [00:46:34](#)

مغفرة او ان لا يفعل باحد عذابه فاذا كان الاقسام على الله فيما يختص به ربنا جل وعلا من غفران الذنوب ومن تكفير السيئات ومن ادخال الجنة او الاخراج من النار فان الاقسام على هذه الحال حرام ولا يجوز وينافي كمال التوحيد الواسع. واما ان اقسام على الله - 00:46:59

وعلا في صدقه فيما قال او في تحقيق امر يحصل في الدنيا لنفسه ويكون في اقسامه على الله جل وعلا راجيا الاجابة من الله جل وعلا غير متعال فان هذا - 00:47:27

لا بأس به لمن قوي يقينه بربه وعلم من حاله ان الله جل وعلا يستجيب له. وهذا هو توجيه ما جاء في احاديث متعددة ان فلانا اقسام على الله بكذا او اقسام بالله ان لا يكون كذا - 00:47:48

من ما يحصل في الدنيا وفيه ايضا في الحديث وان من عباد الله من لو اقسام على الله لابره يعني فيما يحصل في الدنيا وما يكون من احوال اما تصديق خبر او انتصار او ما اشبه ذلك. اما ما يختص بالله جل وعلا من افعال - 00:48:13
سبحانه وما يفعله بالعباد من مغفرة وامانة واحياء واحياء واشبه ذلك تعذيب بالنار او تعذيب في القبر او اهلاك عام او ما تقتضيه حكمته سبحانه فان هذا لا يناسب الاقسام على الله به لانه لا مصلحة للعبد فيه وانما هو يخبر عن فعل الله جل وعلا بما ليس له - 00:48:33

به علم وهذا ينافي التعظيم الواجب لله جل وعلا وهذا الحديث الذي ساقه الامام رحمه الله تعالى في الباب ظاهر الدلالة على ذلك وفيه من الفوائد ان العبد المؤمن يجب عليه ان يخاف على نفسه منه فلا - 00:49:02

تأتي لسانك فانه قد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قال وان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار خريفا. وهذا الرجل من بني اسرائيل تكلم بكلمة اوبقت دنياه - 00:49:25

واخرته لانه تألى على الله يعني تعالى على الله. والله سبحانه لما قال العبد والله لا يغفر الله لفلان قال من ذا الذي يتألى علي؟ يعني يتعالى علي ويتعاضم علي حيث يتصرف في مغفرتي والمغفرة بيد الله - 00:49:43